

القرار 67 ITU-R

نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

(2015)

إن جمعية الاتصالات الراديوية (جنيف، 2015)،

إذ تذكر

أ) المادة 8B من لوائح الاتصالات الدولية (ITR)؛

ب) بالقرار 70 (المراجع في دبي، 2012) للجمعية العالمية لتقييم الاتصالات، بشأن إمكانية نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإطار التنظيمي الحالي والدراسات والمبادرات والأحداث الجارية بهذا الشأن التي يضطلع بها قطاع تقييم الاتصالات بالاتحاد (ITU-T) ولجان الدراسات التابعة له، خاصة لجنة الدراسات 2 ولجنة الدراسات 16، بالتعاون مع نشاط التنسيق المشترك بشأن إمكانية النفاذ والعوامل البشرية (JCA-AHF)؛

ج) بالوثيقة الختامية للاجتماع رفيع المستوى الذي عقده الجمعية العامة للأمم المتحدة على مستوى رؤساء الدول والحكومات في 23 سبتمبر لعام 2013 بشأن الإعاقة والتنمية (HLMDD)، والذي جاء تحت عنوان "فرص تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالنسبة إلى المعوقين - إطار شامل للتنمية"، والذي أكد على أن التنمية لا بد أن تشمل الجميع حيث يكون الأشخاص ذوو الإعاقة فاعلين ومستفيدين على حد سواء؛

د) بالقرار 175 (المراجع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) بما في ذلك الإعاقة المتصلة بالعمر، الذي تقرر فيه أن يؤخذ في الاعتبار الأشخاص ذوو الإعاقة فيما يقوم به الاتحاد الدولي للاتصالات من عمل؛

هـ) بالقرار 17 (المراجع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن المبادرات الإقليمية، والذي حددت فيه بلدان المنطقة العربية وآسيا والمحيط الهادئ وكومنولث الدول المستقلة (CIS) والبلدان الأوروبية قضية مشتركة تتمثل في اغتنام الفوائد التي تجلبها التكنولوجيات الجديدة وضمن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

و) بالقرار 58 (المراجع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) بما في ذلك نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة المتصلة بالعمر،

وإذ تؤكد على

أ) بيان القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مضي عشر سنوات (WSIS+10) بشأن تنفيذ نتائج القمة ورؤية الحدث الرفيع المستوى WSIS+10 بشأن القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد 2015، الذي اعتمد في الحدث رفيع المستوى WSIS+10 الذي نسقه الاتحاد (جنيف، 2014)، حيث جاء في البيان: "تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لديها القدرة على أن تكون وسيلة تمكينية رئيسية للتنمية وعنصراً هاماً من حلول التنمية المبتكرة في برنامج التنمية لما بعد 2015. وينبغي أن يُعترف بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات اعترافاً تاماً كأدوات لتمكين الناس وتحقيق النمو الاقتصادي في سبيل تحقيق التنمية، مع مراعاة الأهمية المتزايدة للمحتوى المناسب والمهارات والبيئة التمكينية المؤاتية"؛

- (ب) القرار 191 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن استراتيجية تنسيق الجهود بين قطاعات الاتحاد الثلاثة؛
- (ج) القرار 200 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن برنامج التوصيل في 2020 من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو القرار الذي وضع الأهداف والغايات العالمية التي تعتبر وجود بيئات تمكينية لضمان نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ضرورياً في جميع أنحاء العالم؛
- (د) القرار 196 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن حماية مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات؛
- (هـ) القرار 197 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن تيسير إنترنت الأشياء تمهيداً لعالم موصل بالكامل، بحيث يمكن للخدمات أن تعيد تعريف العلاقة القائمة بين الناس والأجهزة،

وإذ تدرك

أ) العمل الجاري في قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R): من أجل دعم احتياجات ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات المحددة وحماتهم:

- '1' التوصية ITU-R M.1076 بعنوان "أنظمة الاتصالات اللاسلكية للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية"؛
- '2' الأجزاء ذات الصلة من كتيب قطاع الاتصالات الراديوية بعنوان "الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض في نطاق الترددات VHF/UHF"، بشأن تقنيات إذاعة البرامج للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية؛
- '3' المبادرات الرامية إلى سد الفجوة الرقمية الناجمة عن الإعاقة، بما في ذلك أعمال لجنة الدراسات 6 لقطاع الاتصالات الراديوية المعنية بالإذاعة وتشكيل فريق مقرر جديد مشترك بين قطاعي الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات بشأن قابلية النفاذ إلى الوسائط السمعية المرئية (IRG-AVA)؛
- '4' أعمال لجان الدراسات ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية بشأن تحسين الحصول على المساعدات السمعية على الصعيد العالمي، والاعتراف بالعقبات الناجمة عن استخدام الطيف دون مراعاة متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة؛

(ب) أنه فيما يتعلق بخدمات الاتصالات الراديوية التي يمكنها أن تدعم التطبيقات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، فإن مجموعة الخصائص المعينة لهذه الأجهزة وشروط تعایشها مع التطبيقات الأخرى، قد تعتمد على نطاق التردد والخصائص التقنية والتشغيلية الأخرى؛

(ج) أن الحاجة قد تدعو إلى مزيد من الدراسات بشأن تنفيذ تكنولوجيات تدعم الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة، مع مراعاة الجوانب الراديوية ذات الصلة،

وإذ تأخذ في الحسبان

أن استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمثل أداة أساسية لتنميتهم الشخصية والاجتماعية والاقتصادية، إذ تمنحهم فرصة لتفعيل استقلاليتهم في حياتهم،

تقرر دعوة قطاع الاتصالات الراديوية

إلى مواصلة إجراء الدراسات والبحوث ووضع المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بنفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع مراعاة فقرتي (ب) و(ج) من "وإذ تدرك" وبالتعاون الوثيق مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات،

تكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية

- 1 بالتعاون مع مديري مكتب تنمية الاتصالات ومكتب تقييس الاتصالات في التطوير المستدام للأجهزة والتطبيقات بما يعزز توافق التكنولوجيات الجديدة مع التكنولوجيات القائمة، من أجل الاستفادة من تكنولوجيا الاتصالات/المعلومات والاتصالات لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة؛
- 2 بتشجيع وتعزيز تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة من أجل كفالة مراعاة خبراتهم ووجهات نظرهم وآرائهم عند القيام بأعمال قطاع الاتصالات الراديوية والنهوض بها.